

التمهيد في تخرج الفروع على الأصول

تغليظا عليه وليس وجوب القضاء من باب المعاقبة حتى يقال يجب على غيره بطريق الأولى لأن تأهيل الشخص للعبادة من باب اصطفائه وتقريبه فإن الملوك لا ترضى كل أحد لخدمتها ومال الشيخ عز الدين في القواعد والتاج الفركاح في شرح التنبيه الى هذا البحث وقوايه ثم ظفرت بحكايته وجهها في المذهب لابن بنت الشافعي كذا رأيته في باب سجود السهو من شرح الوسيط لابن الاستاذ نقلا عن التجريد لابن كج عنه .

مسألة 7 .

مفهوم العدد حجة عند الشافعي والجمهور كذا قاله إمام الحرمين